

قرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٠  
قرار أنموذج كشف أعمال مسوي الخسائر والمعاين  
صادر عن مدير عام هيئة التأمين بالوكالة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١

تنفيذاً لأحكام البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (١٣) واستناداً لأحكام المادة (٢٧) من تعليمات ترخيص مسوي الخسائر والمعاين وأسس تنظيم أعمالهما رقم (٨) لسنة ٢٠٠٤ وتعديلاتها، أقرر ما يلي:-

١- على مسوي الخسائر تقديم كشف يتضمن أعمال تسوية الخسائر التي مارسها خلال السنة لغايات تجديد ترخيصه وفقاً للأنموذج الأول المرفق بهذا القرار.

٢- على المعاين تقديم كشف يتضمن أعمال المعاينة التي مارسها خلال السنة لغايات تجديد ترخيصه وفقاً للأنموذج الثاني المرفق بهذا القرار.

٣- يعتبر الأنموذجان المرفقان بهذا القرار جزءاً لا يتجزأ منه ويقرآن معه.

٤- يعمل بأحكام هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

رنا طهبوب  
المدير العام بالوكالة



